

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥١٢ لسنة ١٩٩٢

بتشكيل المجلس التنفيذي لفرع جهاز شئون البيئة  
لمحافظة أسيوط

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ في شأن المحميات الطبيعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣١ لسنة ١٩٨٢ بإنشاء جهاز شئون البيئة

برئاسة مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٦٧ لسنة ١٩٨٣ بتنفيذ بعض أحكام

القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ في شأن المحميات الطبيعية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٤٢ لسنة ١٩٨٩ بإنشاء محمية

طبيعية بمنطقة وادي الأسيوطى بمحافظة أسيوط ؛

وبناء على اقتراح جهاز شئون البيئة برئاسة مجلس الوزراء ؛

قرر :

( السادة الأولى )

يشكل المجلس التنفيذي لفرع جهاز شئون البيئة بمحافظة أسيوط على النحو

التالى :

رئيسا

— محافظ أسيوط .

— قائد المنطقة العسكرية بأسيوط أو من ينيبه ممثلا لوزارة

الدفاع .

— ممثل وزارة السياحة .

أعضاء

— مدير عام مديرية الاسكان بأسيوط ممثلا لوزارة

الاسكان .

— مساعد وزير الداخلية مدير أمن أسيوط ممثلا لوزارة

الداخلية .

- أعضاء
- وكيل الوزارة رئيس قطاع الزراعة بأسيوط ممثلاً لوزارة الزراعة .
  - رئيس جامعة أسيوط أو من ينيه .
  - رئيس جهاز شئون البيئة بمجلس الوزراء .
  - رئيس الإدارة المركزية للمعلومات والمشرف على الشئون المالية والإدارية بجهاز شئون البيئة .
  - رئيس الإدارة المركزية للفروع بجهاز شئون البيئة .
  - ممثل أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا .

ويتولى مدير فرع جهاز شئون البيئة بالمحافظة أعمال الأمانة الفنية للمجلس .

#### ( المادة الثانية )

يتولى المجلس التنفيذي المشار اليه بالمادة الأولى مباشرة الاختصاصات المنصوص عليها في القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ وقرارى رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٦٧ لسنة ١٩٨٣ ورقم ٩٤٢ لسنة ١٩٨٩ المشار اليهما .

#### ( المادة الثالثة )

يجتمع المجلس التنفيذي مرة على الأقل كل ستة أشهر وكلما دعت الضرورة وذلك بناء على دعوة موجهة من رئيسه .

#### ( المادة الرابعة )

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ صفر سنة ١٤١٣هـ

الموافق ٢٠ أغسطس سنة ١٩٩٢م .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف صدقي